

بحار الأنوار

[444] جريحهم وأنه يوم الجمل لم يتبع موليا ولم يجر على جريح ومن ألقى سلاحه آمنه ومن دخل داره آمنه فإن أهل الجمل قتل إمامهم ولم تكن لهم فئة يرجعون إليها وإنما رجع القوم إلى منازلهم غير محاربين ولا مخالفين ولا منا بذين رضوا بالكف عنهم فكان الحكم فيهم رفع السيف عنهم والكف عن أذاهم إذ لم يطلبوا عليه أعوانا وأهل صفين كانوا يرجعون إلى فئة مستعدة وإمام يجمع لهم السلاح: الدروع والرماح والسيوف ويسني لهم العطاء ويهئ لهم الانزال يعود مريضهم ويجبر كسيرهم ويداوي جريحهم ويحمل راجلهم ويكسو حاسرهم ويردهم فيرجعون إلى محاربتهم وقتالهم فلم يساو بين الفريقين في الحكم لما عرف من الحكم في قتال أهل التوحيد لكنه شرح ذلك لهم فمن رغب عرض على السيف أن يتوب من ذلك. بيان: الانزال: جمع النزل وهو ما يهئ للنزول والحاسر: الذي لا مغفر عليه ولا درع. 656 - قب: في ليلة الهرير لم تكن صلواتهم الظهر والعصر والمغرب والعشاء عند وقت كل صلاة إلا التكبير والتهليل والتسبيح والتحميد والدعاء فكانت تلك صلاتهم لم يأمرهم بإعادتها. وكان عليه السلام لا يتبع موليه ولا يجيز على جريحهم ولم يسب ذراريهم وكان لا يمنع من مناكحتهم وموارثتهم. [قال] أبو علي الجبائي في كتاب الحكمين: الذي روي أنه عليه السلام سبا قوما من الخوارج أنهم كانوا قد ارتدوا وتنصروا. وكان عليان المجنون مقيما بالكوفة وكان قد ألف دكان طحان فإذا اجتمع الصبيان عليه وآذوه يقول: قد حمي الوطيس وطاب اللقاء وأنا على بصيرة من أمري ثم يثب ويحمم وينشد: _____ 656

- رواه ابن شهر آشوب رحمه الله في أواخر عنوان: " فصل في ظالميه ومقاتليه " من كتاب مناقب آل أبي طالب: ج 3 ص 20 ط النجف. (*) _____